



www.  
www.  
www.  
www.

Ghaemiyeh

.com  
.org  
.net  
.ir

رمی الجمادات

لی پریش چنبری



بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

# رمى الجمرات في بحث جديد

كاتب:

ناصر مكارم شيرازی

نشرت في الطباعة:

مدرسة الإمام على بن أبي طالب عليه السلام

رقمي الناشر:

مركز القائمة باصفهان للتحريات الكمبيوترية

## الفهرس

٥	الفهرس
٦	رمى الجمرات في بحث جديد
٦	اشارة
٦	المقدمة:
٧	ما هي الجمرة؟
٧	عبارات فريق من فقهاء أهل السنة في معنى الجمرة
٨	عبارات فريق من فقهاء الشيعة في معنى الجمرة
٩	تذكرتان لازمتان
١١	الجمرات في كتب اللغويين
١٢	متى بنيت هذه الأعمدة؟
١٢	شهادة الروايات
١٥	نتيجة البحث الروائي
١٥	ملاحظة
١٦	النتيجة النهائية للبحث
١٦	تعريف مركز القائمة باصفهان للتحرييات الكمبيوترية

## رمي الجمرات في بحث جديد

### اشاره

سرشناسه : مكارم شيرازی، ناصر، - ١٣٠٥

عنوان و نام پدیدآور : رمي الجمرات في بحث جديد / تاليف ناصر مكارم الشيرازی؛ لجنه المعارف و التحقیقات الاسلامیه مشخصات نشر : قم: مدرسه الامام على بن ابی طالب(ع)، ١٣٨١.

مشخصات ظاهری : ص ٣٥

شابک : ٩٦٤-٩٥-٦٦٣٢-٥٣٠٠٠-٥٣٠٠٠-٩٥ریال

يادداشت : عربي

يادداشت : كتابنامه: ص. ٣٥ - ٣٤

موضوع : رمي جمرات

شناسه افروده : حوزه علمیه قم. گروه معارف و تحقیقات اسلامی

شناسه افروده : مدرسه الامام على بن ابی طالب(ع)

رده بندی کنگره : BP1٨٨/٨ BP1٨٨/٨

رده بندی دیوی : ٣٥٧/٣٥٧

شماره کتابشناسی ملی : م ٨١-٤٦٧٥٤

### المقدمه:

إن المتابع العظيمه والمخاطر الجليله عند رمي الجمرات أدت في أكثر الأوقات إلى وقوع ضحايا بين الحجاج الكرام، ولها الأمر أسبابه الكثيرة، التي منها الفتاوى التي تلزم الحاج بأن يتيقن إصابة الاسطوانة نفسها، وقد فتحت مجلتنا باباً لمعرفة وجهات نظر فقهائنا العظام حول هذه المسألة.

من مشاكل الحجاج المهمة مسألة رمي الجمرات، خاصة يوم عيد الأضحى، عندما تتووجه جموع الحجاج الغفيرة وتدفع بقوه وبحار شديد، فسبب هذا خاصيه في السنوات الأخيرة- خسائر كبيرة في الأرواح، فجرح وقتل حول الجمرات كثيرون، وطالما أصيّبت الرؤوس والوجوه والعيون! إن جل هذه الخسائر كان منشؤه تصوّر عامة الناس- اتباعاً

رمي الجمرات في بحث جديد، ص: ٦

للفتاوي- أن الواجب في رمي الجمرات هو أن يصيب الحصى العمود الخاص، في حين لا يتوفّر دليل واضح على ذلك، بل إن لدينا أدلة مخالفه تشير إلى الاكتفاء بأن يرمي الحصى على الجمرة، وأن يقع في الدائرة التي تتجمّع فيها الحصيات، و الواقع أن «الجملة» هي «مجتمع الحصى»، و ليست هي الأعمدة!

وقد أعدّت هذه الرسالة لتبيّن الأدلة العلمية لهذه المسألة، ولتكون مورد اطلاع من قبل فقهاء المسلمين، وليعلم الجميع أن هذه الأعمدة لم يكن لها وجود في عصر رسول الله صلّى الله عليه و آله، ولا في عصور الأنبياء عليهم السلام، بل إنها معالم وضعها في مواضع الجمرات، وقد تنصب فوقها مصابيح من أجل الذين يضطرون إلى الرمي ليلاً. ونرجو من القراء الأعزاء كافة ألا يتعجلوا في الحكم على هذه الرسالة قبل الانتهاء من مطالعتها كلها.

إنّ أصل وجوب رمي الجمرات - بوصفه من مناسك الحجّ - من مسلمات أحكام الحجّ و ضروريّاته، و هو ممّا اتفقت عليه آراء جميع علماء الإسلام، و لكنّ المسألة المهمّة في باب رمي الجمرات أن نتعرّف على معنى الجمرة، التي يجب أن نرميها بالحصى، فهل الجمرة

رمي الجمرات في بحث جديد، ص: ٧

هي الأعمدة، التي نفذها اليوم بالحصى، أو هي قطعة الأرض المحيطة بالأعمدة، أو هي كلاهما، و بالتالي يكفي رمي أحدهما بالحصى؟

إنّ الكثير من الفقهاء سكتوا عن بيان هذا المطلب، بيد أنّ فريقاً منهم عبروا بتعابير تشير بوضوح إلى أنّ «الجمرة» هي الأرض المحيطة بالأعمدة، أي قطعة الأرض، التي يتجمّع فيها الحصى عند رميها.

وفي كتب اللغويين وأحاديث المعصومين عليهم السلام أيضاً إشارات حاكية لهذا المعنى، بل إنّ القرائن تدلّ على أنّ موضع الجمرات لم يكن فيه عمود إلّا في عصر رسول الله صلى الله عليه وآله وفى أيام الأئمة المعصومين عليهم السلام، و كان الحجيج يرمون حصياتهم على قطعة الأرض، حيث يتجمّع الحصى، و من هنا قيل لها جمرة، أي «مجتمع الحصى»، و للوصول إلى هذه الحقيقة نمضى أولاً إلى عبارات فقهاء أهل السنة والشيعة، ثم إلى كلام اللغويين، لنبحث بعدها في روایات هذا الباب.

### عبارات فريق من فقهاء أهل السنة في معنى الجمرة

أشرنا من قبل إلى أنّ كثيراً من الفقهاء، قد التزموا الصمت إزاء معنى الجمرة؛ لكن فريقاً منهم لهم تعابير تدلّ على أنّ الجمرة هي الأرض المحيطة بالأعمدة، و نورد هنا أقوالاً من أربعة عشر كتاباً (سبعة كتب لفقهاء أهل السنة، و سبعة كتب لفقهاء الشيعة) تشير إلى أنّ الجمرة في تلك العصور هي قطعة الأرض التي ترمى بالحصى، و تعابير بعض فقهاء أهل السنة شاهدة على أنّه ما كان في عصرهم وجود لعمود و أنّ الجمرة هي قطعة الأرض التي تُقذف بالحصى.

١- يقول الشافعى أحد أئمّة أهل السنة الأربع:

«إن رمى بحصاة فأصابت إنساناً أو مهملأ، ثم استنت حتى أصابت موضع الحصى من الجمرة أجزاءً عنه» (١).  
و هنا نرى بجلاءً أنّه يتحدث عن مسألة تدرج الحصاة على الأرض و إصابتها موضع الحصى، و يرى ذلك مجازياً، و في هذا دلالة على عدم وجود عمود.

٢- وفي هذا السياق يقول أحد أئمّة أهل السنة المعروفين:

رمي الجمرات في بحث جديد، ص: ٩

«و إن وقعت في موضع حصى الجمرة، و إن لم تبلغ الرأس أجزاً» (٢).

و من البّين أنّ المراد بـ«الرأس»: رأس الحصى، أي أعلى.

٣- يقول محى الدين النّووى من فقهاء العامة في كتاب «روضه الطالبين»:

«و لا يشترط كون الرامي خارج الجمرة، فلو وقف في الطرف و رمى إلى الطرف الآخر جاز» (٣).

و هذا التعبير يدلّ بوضوح على أنّ الجمرة هي الدائرة التي يرمى فيها الحصى، و لا يرى من اللّازم أن يقف المرء خارج هذه الدائرة، بل يجزيه أن يقف في طرف من الدائرة و يرمى الحصاة إلى الطرف الآخر.

٤- ويقول النّووى أيضاً في كتابه الآخر «المجموع»:

«و المراد (من الجمرة) مجتمع الحصى فى موضعه المعروف، و هو الذى كان فى زمان رسول الله صلى الله عليه و آله ... و لو نحن من موضعه الشرعى، و رمى إلى «نفس الأرض» أجزاء؛ لأنّه رمى فى موضع الرمي. هذا الذى ذكرته هو المشهور، و هو التواب» (٤).  
رمي الجمرات فى بحث جديد، ص: ١٠

إنّ هذه العبارات تصريح تصريحاً جلياً أنّ الجمرة هي هذه القطعة من الأرض، حتى أنها تدعى الشهرة و تقول: إنّها هي التي كانت على عهد رسول الله صلى الله عليه و آله.

٥- يقول شهاب الدين أحمد بن إدريس، وهو فقيه آخر من فقهاء العamaة: «إإن رمى بحصاء ... وقعت دون الجمرة و تدرجت إليها، أجزاء» (٥).

٦- جاء في كتاب «عمدة القارى في شرح صحيح البخاري»: «والجمرة اسم لمجتمع الحصى، سميت بذلك لاجتماع الناس بها» (٦). و في هذا الكلام تصريح كذلك بأنّ الجمرة هي موضع تجمع الحصى.

٧- ورد في كتاب «الفقه على المذاهب الأربعة»:

«الحنابلة قالوا: و لو رمى حصاء، و قعّت خارج المرمى، ثم تدرجت حتّى سقطت فيه أجزاؤه، و كذا إن رماها فوقعت على ثوب إنسان فسقطت في المرمى» (٧).

رمي الجمرات فى بحث جديد، ص: ١١

## عبارات فريق من فقهاء الشيعة في معنى الجمرة

١- يقول السيد أبو المكارم بن زهرة في كتاب «الغنية»: «و إذا رمى حصاء، فوّقعت في محمّل، أو على ظهر بغير، ثم سقطت على الأرض أجزاء ... كل ذلك بدليل الإجماع المشار إليه» (٨).

٢- يقول العلّامة الحلى في كتاب «منتهى المطلب»: «إذا رمى بحصاء فوق على الأرض، ثم مرّت على سنتها (٩)، أو أصابت شيئاً صلباً كالمحمل و شبهه، ثم وقعت في المرمى بعد ذلك أجزاء؛ لأنّ وقوعها في المرمى بفعله و رميها» (١٠).

يؤمّن هذا التعبير إلى أنّ موضع الرمي كان منخفضاً قليلاً، فإذا ما وقعت قربه حصاء و تدرجت حتى سقطت فيه كان مجزياً.  
و هذا دليل على أنه لم يكن في هذا الموضع عمود بعنوان «رمي».

٣- جاء في كتاب فقه الرضا:

«إإن رمي و وقعت في محمّل، و انحدرت منه إلى الأرض أجزاء عنك». و في ذيله عن بعض النسخ: «و إن أصابت إنساناً أو جمالاً، ثم وقعت على الأرض أجزاء» (١١).

رمي الجمرات فى بحث جديد، ص: ١٢

و سواءً كان فقه الرضا مجموعة روايات أم كتاباً فقهياً لأحد القدماء، (و الواقع أنّ قرائن كثيرة في فقه الرضا تشير إلى أنّ هذا الكتاب كتاب فقهى لأحد كبار قدمائنا) فإنّ العبارة السابقة شاهد حتى على مدعاناً أنّ الجمرات لم تكن أعمدة، بل كانت ذلك الجزء من الأرض.

٤- يقول العلّامة في «التذكرة»:

«و لو رمى بحصاء، فوّقعت على الأرض، ثم مرّت على سنتها أو أصابت شيئاً صلباً كالمحمل و شبهه، ثم وقعت في المرمى بعد ذلك

لقد وردت في هذه العبارات تعبيرات مختلفة، بعضها صريح (مثل: وقعت على الأرض) وبعضها ظاهرة في المدعى (مثل: وقعت في المرمي)، وهي تدلّ على أنّ المرمي هو الموضع من الأرض.

٥- يقول الشيخ الجليل الطوسي في كتابه القيم «المبسوط»:

﴿إِنْ وَقَعَتْ عَلَى مَكَانٍ أَعْلَى مِنَ الْجُمْرَةِ وَتَدْحِرَجَتْ إِلَيْهَا﴾

الله رب العالمين

رمي الجمرات في بحث جديد، ص: ١١

أجزاء (١٣).

٦- يقول يحيى بن سعيد الحلّي في كتاب «الجامع للشرع»:

وَاجْعُلُ الْجَمَارَ عَلَى يَمِينِكَ، وَلَا تَقْفُ عَلَى الْجَمَرَةِ» (١٤).

إذا كانت الجمرة العموديّة الخاصّة، فلا معنى للوقوف عليه؛ ذلك أنّ أحداً لا يقف على العمود. و هذا يدلّ على أنّ الجمرة هي الموضع من الأرض، الذي يتجمّع فيه الحصى، والذى يوقف خارجه للرمي لا عليه.

٧- و صاحب الجوهر ممّن عنوا بمعنى الجمرة، فأورد احتمالات عديدة. و يدلّ كلامه في آخر البحث على إجزاء رمي الحصى في موضع الجمرات، يقول:

«ثم المراد من الجمرة البناء المخصوص، أو موضعه إن لم يكن، كما في كشف اللثام، وسمى بذلك لرميه بالحجارة الصغار المسماة بالجمار، أو من الجمرة بمعنى اجتماع القبيلة لا جتمع الحصاة عندها ...»

وفي الدرس: أنها اسم لموضع الرمي، وهو البناء أو موضعه مما يجتمع من الحصى. وقيل: هي مجتمع الحصى لا السائل منه. وصرح على بن بابويه بأنه الأرض، ولا يخفى عليك ما فيه من الإجمال.

رمي الجمرات في بحث جديد، ص: ١٤

و في المدارك - بعد حكاية ذلك عنه - قال: «و ينبع القطع باعتبار إصابة البناء مع وجوده؛ لأنَّ المعروف الآن من لفظ الجمرة، و لعدم تيقن الخروج من العهدة بدونه، أما مع زواله فالظاهر الاكتفاء بإصابة موضعه». و إليه يرجع ما سمعته من الدروس و كشف اللثام، إلَّا أنَّه لا تقيد في الأول بالزوال، و لعلَّ الوجه لاستبعاد توقف الصدق عليه» (١٥).

من كلام صاحب الجوهر هذا، يمكن استخلاص نقطتين:

الأولى: أنه نفسه يميل إلى إجزاء كلّ من إصابة الأعمدة والأرض. وهذا يتوافق و مقصودنا من كفاية رمي الحصى في التّقرة المحيطة بالعمود.

الثانية: يفهم مما أورده عن صاحب المدارك أنه يتمسّك لإصابة الحصى العمود بشئين، أحدهما: أصل الاستغلال والاحتياط، والآخر أنَّ المعروض من لفظ الجمرة في عصره هو العمود، ولكن كلا الدليلين غير مقنع، ذلك أنَّ وجود الأعمدة في عصره، لا يعني وجودها في عصر المعصومين عليهم السلام، وتفتقر قاعدة الاحتياط هنا إصابة العمود، ووقوع الحصاة في موضع اجتماع

الجمرات في بحث حديث، ص: ١٥

الحصى، وبناء على هذا لا يجزئ أن يصيب كثير من الحصى العمود ثم يتزلق خارجا، وهذا يولد مشكلة كبيرة أخرى للحجاج في مراعاة أن يصيب الحجر الموضعين، إضافة إلى أن الرجوع إلى أصل الاحتياط إنما يكون إذا لم يكن لدينا دليل على وجوب الرمي في مجتمع الحصى، في حين لدينا على هذا دليل كاف؛ ولا دليل لدينا على أن المراد من رمي الجمرات هو الأعمدة، بل إن الشواهد تبيّن بوضوح أن الأعمدة لم يكن لها في العصور السابقة من وجود، ولم يكن إلا هذا الموضع الذي تجتمع فيه الحصى.

إنَّ هذه الفتوى التي أوردنا نماذج متعددة منها إنَّما تنادى بأعلى صوتها قائلةً: إنَّ الجمرة لم تكن على شكل عمود، بل كانت هذه النَّقرةُ هي التي يرمي فيها الحصى.

ويلاحظ في كلام مشاهير فقهاء العائمة والخاصية وفرة تعبير مثل «على الجمرة» و«في الجمرة» و«في المرمي» مما بطول نقله. وفي هذه التعبير ما يؤيد تأييدها جلياً أنَّ الجمرة لم تكن بمعنى العمود، كما صار في العصور المتأخرة، بل إنَّها هذه القطعة من الأرض التي يرمي فيها الحصى، ذلك لأنَّ تعبير «في الجمرة» أو «على الجمرة» إنَّما يناسب قطعة الأرض هذه، لا الأعمدة (فلا حظ).

رمي الجمرات في بحث جديد، ص: ١٦

## ذكر قان لازمان

١- ييدو أنَّ بناء العمود الحاضر لم يكن له وجود مطلقاً في زمان قدماء الأصحاب؛ فإنَّ عبارة «المبسوط» (١٦) تدلُّ بوضوح على عدم وجوده. وما لدينا من كلام يحيى بن سعيد الحلبي في «الجامع للشرايع» يشهد أيضاً لهذا المعنى بجلاء، فإنه يقول: «و لا تقف على الجمرة» (١٧).

و من المتيقن أنَّ لو كانت الجمرة عموداً، لكان الوقوف عليه أمراً مضحكاً، بل إنَّ المراد أن لا تقف على طرف التفرة أو على مجتمع الحصى؛ ذلك لأنَّ بعض الفقهاء يرون أنه يمكن الوقوف في طرف منها و رمي الطرف الآخر، لكنَّ بعضهم يرون هذا غير جائز. ويستفاد من كلام صاحب «المدارك» أيضاً أنه لم يكن يعتقد اعتماداً قطعياً بوجود الأعمدة في الأزمنة السابقة، فإنه يقول: «و ينبغي القاطع باعتبار إصابة البناء مع وجوده، لأنَّه المعروف الآن من لفظ الجمرة، ولعدم تيقن الخروج من العهدة بدونه، أمَّا مع زواله فالظاهر الاكتفاء بإصابة موضعه» (١٨)

و لعلَّه أول من أفتى بهذه الفتوى.

رمي الجمرات في بحث جديد، ص: ١٧

وفي كلام بعض فقهاء السنة أو الزيدية (أى المتأخرین منهم) إشارة كذلك إلى وجود العمود في زمانهم. منهم الإمام أحمد المرتضى من فقهاء الزيدية في القرن التاسع، الذي أشارت عبارة له إلى وجود العمود في زمانه، لكنَّ الطريف أنه يصرِّح بأنَّ بعض الفقهاء قالوا: لا يجزئ رمي الأعمدة بالحجر، ويجب أن يصيب موضع الجمرة (مجتمع الحصى). و هذه عبارته: «إنْ قصد إصابة البناء فقيل لا يجزئ؛ لأنَّه لم يقصد المرمي. و المرمى هو القرار لا البناء المنصوب» (١٩).

أجل، إنَّا كلَّما بحثنا في كلام فقهاء الشيعة والسنَّة تأكَّد وصولنا إلى هذه النتيجة، وهي أنَّ موضع الرمي هو قطعة الأرض، و إنَّمابني العمود بعدئذ ليكون علامة.

٢- من اللازم الالتفات إلى هذه النقطة أيضاً، وهي أنَّ طائفَة من متأخرى الفقهاء يعدُّون رمي الموضع مجازياً، منهم الشهيد الأول في كتاب الدروس، حيث يقول:

«والجمرة اسم لموضع الرمي، وهو البناء أو موضعه مما يستجمع من الحصى. و قيل: هي مجتمع الحصى لا السائل منه.

رمي الجمرات في بحث جديد، ص: ١٨

و صرِّح على بن بابويه بأنه الأرض» (٢٠).

و منهم الفاضل الأصفهاني في كشف اللثام حيث يقول في تفسير «الجمرة»: «هي الميل المبني، أو موضعه» (٢١).

و يقول الشهيد الثاني كذلك في شرح اللمعة لدى تعريفه الجمرة:

«و هي البناء المخصوص أو موضعه و ما حوله مما يجتمع من الحصى، كذا عرّفه المصنّف في الدروس، و قيل: هي مجمع الحصى ... و قيل: هي الأرض» (٢٢).

و قد قرأتنا في الأبحاث السابقة ما ورد في آخر كلام صاحب الجوادر أنّ هذا الفقيه الماهر كان يميل إلى إجزاء إصابة كلّ من الاثنين (الموضع و البناء) (٢٣).

## ال杰مرات في كتب اللغويين

ذكرت النصوص اللغوية المعروفة المشهورة أربعة معان للجملة:

١- الجمرة في الأصل بمعنى اجتماع القبيلة، و سميت الجمرات رمي الجمرات في بحث جديد، ص: ١٩  
بهذا؛ لأنّها موضع اجتماع الحصى.

٢- الجمرة بمعنى الحصاء، و قيل للجمرات جمرات؛ لأنّها موضع الحصى.

٣- الجمرة من «الجمار» بمعنى «سرعة الابتعاد»؛ لأنّ آدم عليه السّلامة لما وجد إبليس في هذا الموضع رماه بحجر، فأسرع الشيطان بالابتعاد.

٤- الجمرة بمعنى القطعة الملتهبة من النار (و ربّما هي إشارة إلى القطع الصغيرة التي تنقذ أحياناً من بين شعلة النار شبيهة بالحصيات).

ونضع الآن أمام القراء الأعزاء طرفاً من كلام اللغويين:

أ- تقرأ في «المصباح المنير» للفيومي المتوفى سنة ٧٧٠هـ:

«كلّ شيء جمعته فقد جمرته. و منه الجمرة، و هي مجتمع الحصى بمعنى؛ فكلّ كومة من الحصى جمرة، و الجمع جمرات».

ب- يقول الطريحي (المتوفى سنة ١٠٨٧هـ) في «مجمع البحرين»:

«الجمرات مجتمع الحصى بمعنى؛ فكلّ كومة من الحصى جمرة،

رمي الجمرات في بحث جديد، ص: ٢٠

و الجمع جمرات، و جمرات مني ثلات».

ج- يقول ابن منظور (المتوفى سنة ٧١١هـ) في «لسان العرب»:

«و الجمرة اجتماع القبيلة الواحدة ... و من هذا قيل لمواقع الجمار التي ترمى بمنى: جمرات؛ لأنّ كلّ مجمع حصى منها جمرة، و هي ثلاثة جمرات».

د- يقول ابن الأثير (المتوفى سنة ٦٠٦هـ) في «النهاية»:

«الجمار هي الأحجار الصغار، و منه سميت جمار الحجّ للحصى التي يرمى بها. و أمّا موضع الجمار بمنى فسمى جمرة لأنّها ترمى بالجمار. و قيل: لأنّها مجمع الحصى التي يرمى بها».

ه- يقول الزبيدي (المتوفى سنة ١٢٠٥هـ) في «تاج العروس في شرح القاموس»:

«و جمار المناسك و جمراتها: الحصيات التي يرمى بها في مكة ...

و موضع الجمار بمنى سمى جمرة لأنّها ترمى بالجمار، و قيل: لأنّها مجمع الحصى».

يستفاد من مجلمل الكلام السابق، و من عبارات طائفه أخرى من اللغويين أنّ الجمرات إنّما سميت الجمرات؛ لأنّها موضع اجتماع رمي الجمرات في بحث جديد، ص: ٢١

الحصى، أو لاجتماع الجمار فيها. ولم يعتبروا الجمرة بمعنى العمود كما رأينا، بل بمعنى الأرض التي يجتمع فيها الحصى. وهذه العبارات والكلمات- إضافة إلى دلالتها على أن العمود لم يكن مبيتاً في عصور كثيرة منهم- تدل على أن مجتمع الحصى هو الوجه في تسمية الجمرات وفي جذرها اللغوي.

ومن اللازم هنا التذكير أن «الجمرات» يقيناً ليست من الألفاظ التي لها حقيقة شرعية أو متشرعة، وعلى هذا ينبغي الرجوع في فهم معناها إلى كتب اللغة، وأن إطلاقها على الموضع الثلاثة، إنما هو من قبيل إطلاق الكلّي على الفرد، ثم صارت هذه الكلمة بالتدريج علماً لهذه الموضع.

### متى بنيت هذه الأعمدة؟

إن سؤال مهم قلماً أجب عنه، وربما لم يكن العثور على جواب دقيق عنه. ولكن القرائن الكثيرة، التي تستفاد من كلمات فقهاء الشيعة والسنّة، وكذلك من كلام اللغويين، تشير إلى أن هذه الأعمدة لم تكن موجودة في عصر رسول الله صلى الله عليه وآله وأئمّة عليهم السلام وقدماء الأصحاب، ثم وجدت في العصور التالية، وتحتمل احتمالاً

رمي الجمرات في بحث جديد، ص: ٢٢

قوياً أن بناءها من أجل أن تكون علاماً على هذا الموضع، ثم تصوّر بالتدرج أن الأعمدة هي التي ترمى، وراح هذا التصوّر يقوى بمرور الزمان.

وقد جاء في كلمات كثيرة من الفقهاء- كما رأينا في البحوث المتقدمة- أن الرمي يجب أن يكون للأرض، وفي العصور المتأخرة، قال بعضهم بالتخير بين رمي العمود ورمي الأرض، حتى وصل الأمر ببعضهم أن جعل رمي العمود هو المعيّن!

### شهادة الروايات

لقد وردت روايات رمي الجمرات في كتاب «وسائل الشيعة» على قسمين:

الأول: في أبواب «رمي جمرة العقبة»، إذ ذكرت في ضمن سبعة عشر باباً روايات وفيه حول أحكام الجمرات، ولكن لا نجد في أي منها تفسيراً وتوضيحاً للجملة، وهل هي العمود، أم مجتمع الحصى؟

ثم ذكرت من جديد أحاديث أخرى كثيرة بعد أبواب الذبح والتقصير، تحت عنوان «أبواب العود إلى مني ورمي الجمار...»  
رمي الجمرات في بحث جديد، ص: ٢٣

تتحدث في ضمن سبعة أبواب عن رمي الجمرات الثلاث بعنوان أعمال اليوم الحادي عشر والثاني عشر من ذي الحجه، ولا نجد في أي من هذه الروايات أيضاً كلاماً حول تفسير الجمرات.

ولكن الدراسة الدقيقة لمجموع هذه الأبواب الأربع والعشرين قد بيّنت أن في روايات متعددة منها إشارات ذات دلالة على ما ذهبنا إليه من كون الجمرة هي موضع الحصى.  
لاحظوا هذه الروايات السبع:

١- تقرأ في حديث معتبر عن معاوية بن عمّار عن الإمام الصادق عليه السلام أنه قال:

«إإن رميت بحصاء فوقعت في محمل فأعده مكانها، وإن أصابت إنساناً أو جملاً ثم وقعت على الجمار أجزاً» (٢٤).  
وتعبير «على الجمار» يشير إلى أن الجمرة هي قطعة الأرض التي تقع فيها الحصيات، ولنتذكّر هنا أن كثيراً من أرباب اللغة قد فسّرروا «الجملار» بـ«صغار الأحجار».

منهم ابن الأثير في «النهاية» حيث يقول: «الجملار هى الأحجار الصغار».

رمي الجمرات في بحث جديد، ص: ٢٤

ويقول الفيومي في «المصباح المنير»: «و الجمار هي الحجارة».

ويقول ابن منظور في «لسان العرب»: «الجمرات و الجمار الحصيات التي ترمى بها في مكة».

وبناء على هذا، فإنّ وقوع الحجر على الجمار يعني وقوعه على الحصى، وهذا مجز طبق الروايات.

إضافة إلى هذا أنّ الحجر الذي يقع على بدن الإنسان، أو على جمل ليست له في رجوعه القوة الكافية، لأنّ تجعله يصيب الأعمدة (على فرض وجودها)، وأكثر ما يمكن أنّه يقع على الحصى.

٢- نقرأ في حديث البزنطى (أحمد بن محمد بن أبي نصر) عن أبي الحسن (عليه السلام): «و اجعلهن على يمينك كلهن، ولا ترم على الجمرة» (٢٥).

و هذا الحديث يدلّ دلالة بيّنة على أنّ الجمرة هي موضع الحصى، ذلك أنّ بعضهم يقف على جانب منه و يرمي الجانب الآخر. الإمام عليه السلام ينهى عن هذا العمل، و إلّا فإنّ أحدا لا يقف على العمود عند رمي الجمرة.

و قد مرّنا بهذا المعنى أيضاً لدى ذكر كلام فقهاء العامة في

رمي الجمرات في بحث جديد، ص: ٢٥

البحث السابق، حيث يقول بعضهم: لا يجوز الوقوف على الجمرة.

٣- نقرأ في حديث معتبر آخر، عن معاوية بن عمّار، عن الإمام الصادق عليه السلام أنه قال:

«خذ حصى الجمار ثم أئت الجمرة القصوى التي عند العقبة فارمها من قبل وجهها، و لا ترمها من أعلىها» (٢٦).

يدلّ هذا التعبير و تعبير الفقهاء على أنّ جمرة العقبة قطعة أرض أحد جانبيها أعلى من الآخر، و بعبارة أخرى أنّ أحد جانبيها واد، و جانبها الآخر تلّة. وقد أمر أن يرمي من جانب الوادي الذي هو في الواقع مستدبر لمكّة لا من جانب التلّة (لأنّه يستفاد من روایات أخرى أنّ رسول الله صلى الله عليه و آله قد فعل ذلك).

و إذا كانت الجمرة بمعنى العمود فإنّ جملة «و لا ترمها من أعلىها» تكون بلا معنى؛ لأنّ أحدا لا يصعد إلى أعلى العمود للرمي.

٤- جاء في كتاب فقه الرضا عليه السلام:

«و إن رميت و دفعت في محمول و انحدرت منه إلى الأرض أجزاءً عنك».

رمي الجمرات في بحث جديد، ص: ٢٦

وفي نسخة أخرى: «إن أصاب إنسانا ثم أو جملا ثم وقعت على الأرض أجزاء» (٢٧).

و من الواضح جليّاً أنّ المراد بهذه العبارة التدحرج و الوقوع في أرض موضع الرمي، و على هذا لا يبدو موجّهاً إشكال صاحب الجواهر حين قال: «و الحديث مبهّم».

٥- جاء في حديث آخر في فقه الرضا حول كيفية رمي الجمرة:

«و ترمي من قيل وجهها، و لا ترمها من أعلىها...» (٢٨).

إذا كانت الجمرة بمعنى العمود، فلا معنى لأن يصعد عليه أحد ثم يرميه، إنما مفهومه - بقرينة قوله: «ترمى من قبل وجهها و لا ترمها من أعلىها» - هو أنّ هذه القطعة من الأرض كانت - كما قلنا - في منحدر، و يستحبّ أن ترمي من جانبها الأسفل، لا من جانبها الأعلى، كما نقل عن فعل النبيّ صلى الله عليه و آله.

سؤال: إذا قيل: ربّما كان المراد لا ترم أعلى العمود و ارم أسفله ...

فماذا تقولون؟

نقول في الجواب:

أولاً: إذا كان هو المراد، فإن العبارة ينبغي أن تكون: «و لا ترم أعلاها» و ليس «و لا ترم من أعلاها» (فلا حظ).

رمي الجمرات في بحث جديد، ص: ٢٧

ثانياً: أن المقابلة بين «ترمى من قبل وجهها» و «و لا ترمها من أعلاها» دليل واضح على أن المراد تلك القطعة من الأرض، التي هي منخفضة من جانب و مرتفعة من جانب آخر، أي: ارم من الجانب المنخفض (الوادي)، لا من الجانب المرتفع. و سواء كان فقه الرضا حديثاً أم فتوى، فإنه شاهد حسن على هذا المدعى.

٦- وفي كتاب «دعائم الإسلام» حديث عن الإمام الصادق عليه السلام شبيه بهذا المعنى، قال: و هذا التعبير يشير أيضاً إلى أن الجمرة هي قطعة الأرض، التي أحد جانبيها أكثر ارتفاعاً. و في هذه الرواية نهى عن الرمي من هذا الجانب، و إلّا فإن أحداً لا يقف على العمود.

٧- في سنن البيهقي عن عبد الله بن يزيد أنه قال: كنت مع عبد الله بن مسعود، فأتى جمرة العقبة فاستبطن الوادي فرمها من بطن الوادي، فقلت له:

«الناس يرمونها من فوقها»، فقال: هذا- و الذي لا إله غيره- مقام الذي أنزلت عليه سورة البقرة (٢٩). يعني أن النبي صلى الله عليه و آله رماها من أسفلها، و ما وقف في أعلى الجمرة.

رمي الجمرات في بحث جديد، ص: ٢٨

و ثمة حديث ربما يظن أنه يشير إلى وجود عمود للجمرات:

«عن أبي غسان حميد بن مسعود، قال: سألت أبي عبد الله عليه السلام عن رمي الجمار على غير ظهور، قال: الجمار عندنا مثل الصفا و المروءة: حيطان إن طفت بينهما على غير ظهور لم يضرك، و الظهر أحب إلى، فلا تدعه و أنت قادر عليه» (٣٠).

فقد استفاد بعض الفقهاء المتأخرين من أن الحيطان (جمع حائط بمعنى الجدار) تشير إلى وجود جدار هناك، و هذا الجدار من المحتمل أنه أعمدة الجمرات.

ولكن هذا الاستدلال قابل للمناقشة من عدّة جهات، لأنّه:

أولاً: سند الحديث ضعيف، فإن حميد بن مسعود من المجاهيل، و بناء على هذا، فإن هذا الحديث- و هو خبر واحد ضعيف- لا يمكن أن يثبت شيئاً، فيما كانت الروايات السابقة متضادرة، إضافة إلى أن بينها حديثاً صحيحاً و يعتبرها أيضاً.

ثانياً: إذا لم يكن هذا الحديث- من حيث الدلالة أيضاً- لا يدل على خلاف مطلوبهم، فإنه ليس على وفق مطلوبهم؛ لسبعين: ١- إن «حيطان» جمع «حائط» بمعنى جدار، يحوط شيئاً ما.

رمي الجمرات في بحث جديد، ص: ٢٩

و هذه الكلمة مشتقة من مادة «حوط» و «إحاطة»، و من يقال للبسنان المحاط بجدار: حائط.

يقول ابن منظور في «السان العرب»: و الحائط: الجدار، لأنّه يحوط ما فيه، و الجمع حيطان.

واللافت أن المعنى الأصلي لـ «حوط» حياطة الشيء و حفظه، و يقال للجدران التي حول الشيء حائط؛ لأنّه يحوطه و يحفظه.

و على هذا لا-معنى لأن يسمى عمود شبيه بعمود الجمرات الحالى حائطاً. و إذا كان ثمة حائط فهو جدار شبيه الجدار الحالى لنقرة الجمرات، الذي بني حول قطعة من الأرض مخصوصة، و ليس له من ارتباط بالعمود (فلا حظ).

٢- إن النسبة بالصفا و المروءة يعطى هنا معنى خاصاً، و ذلك أن الصفا و المروءة جبلان أحدهما أعلى قليلاً من الآخر، و ليس حولهما حيطان. و لو كان ثمة حائط، مما ووجه ارتباطه بمسألة الموضوع حتى قال: إنّهما (الصفا و المروءة و الجمرات) حيطان فلا حاجة إلى طهور؟

تصوّرنا أن المراد من الحديث الآنف الذكر أن الصفا و المروءة ساحة عادّة مثل الجمرات، ليس لها حكم الكعبة و المسجد الحرام

حيث يجب الوضوء للطوف، ويستحب لدخول المسجد.

رمي الجمرات في بحث جديد، ص: ٣٠

وبناء على هذا لا دلالة في الحديث المذكور على وجود عمود في الجمرات، إذا لم يدل على خلاف ذلك. إضافة إلى هذا، فإن هذا الحديث - كما قلنا سابقاً - حديث ضعيف لا يثبت شيئاً.

## نتيجة البحث الروائي

على الرغم من أن كل الروايات، التي ذكرناها فيما سبق، لم يرد فيها كلام من ماهية «الجمرة»، لكن يمكن حصول الاطمئنان - من خلال تعبيرها - إلى أنه لم يكن في هذه القطعة من الأرض المحددة في مني خلال عصر النبي صلى الله عليه وآله وأئمّة أهل البيت عليهم السلام، غير موضع اجتماع الحصى، واستمرّ الوضع أيضاً على هذه الحال في زمان الفقهاء القدامى من الفريقيين. وبعبارة أخرى: لم يكن في مني عمود بعنوان الجمرة ترمي بالحجر، بل إنّ الحجيج كانوا يرمون هذا الموضع المبني الآن حول الجمرات بشكل حوض صغير بالحجر.

## ملاحظة

يستفاد من التوارييخ المعروفة، مثل تاريخ «مروج الذهب للمسعودي» و «الكامل لابن الأثير» أنّهم كانوا في الجاهلية رمي الجمرات في بحث جديد، ص: ٣١

يرجمون قبر بعض الأفراد المنبوذين الخونة.

يقول المسعودي في مروج الذهب: عند ما سار أبرهه بأصحاب الفيل إلى مكة لإخراج الكعبة ... فعدل إلى الطائف، فبعثت معه ثقيف بأبي رغال؛ ليدلّه على الطريق السهل إلى مكة، فهلك أبو رغال في الطريق بموضع يقال له المغمس بين الطائف و مكة، فرجم قبره بعد ذلك، و العرب تتمثل بذلك. و في ذلك يقول جرير ابن الخطفي في الفرزدق:

إذا مات الفرزدق فارجموه كما ترمون قبر أبي رغال

و يقول هذا المؤرّخ في رواية أخرى: و قيل: إنّ أبا رغال وجهه صالح النبي على صدقات الأموال، فخالف أمره و أساء السيرة، فوثب عليه ثقيف - و هو قسي بن منهـ - فقتله قتلة شنيعة ... و في ذلك يقول مسكين الدارمى:

وارجم قبره في كل عام كرجم الناس قبر أبي رغال (٣١)

و من المحتمل أنّهما اثنان، كان أحدهما في زمن أبرهه و الآخر في زمن النبي صالح عليه السلام.

رمي الجمرات في بحث جديد، ص: ٢٢

و ينقل ابن الأثير في «الكامل» قصة أبرهه و أبي رغال، فيقول بعد ذكر موته في «المغمس»:  
«فرجمت العرب قبره، فهو القبر الذي يرجم» (٣٢).

و جاء في سفينة البحار (مادة لهب) عند ذكر قصيـه أبي لهب، لما مات أبو لهب بقى جسده ثلاثة أيام حتى أتنـى في بيته، ثم دفنوه بأعلى مكة (في طريق العمرة) و قذفوا عليه الحجارة حتى واروهـ، و بعد انتشار الإسلام كان قبره يرمى بالحجر.

يستفاد من هذه العبارات أنّ العرب قبل الإسلام و بعده كانوا يرمون قبور المنبوذين، و لعله قد أخذ من رمي الجمرات. و لم يذكر في هذه التوارييخ أنّهم قد اتخذوا أعمدة لهذه القبور يرمونها، و لو كان للجمرات عمود في ذلك الزمان، لكان المناسب أن يكون تقليد العرب على هذه الصورة. و لا نزيد أن نطرح هذا المطلب بعنوان دليل، بل أنّه يعدّ مؤيداً و حسب.

## النتيجة النهائية للبحث

- من مجموع ما سبق يمكن استخلاص هذه النتيجة:
- ١- لا دليل، في نظر الفقه الإسلامي - شيعياً و سنياً - على لزوم إصابة الحصى الأعمدة، بل إن إجزاء رمي الأعمدة فيما لو لم تقع رمي الجمرات في بحث جديد، ص: ٣٣
  - الحصيات في الدائرة التي تحف بالأعمدة، محل تأمل (فلاحتظ).
  - و المسلم إجزاء رمي الحصى في الدائرة المحيطة بالأعمدة.
  - ٢- بناء على ما تقدم لا ينبغي للحجاج المحترمين أن يشقو على أنفسهم متلقيين مخاطر شتى في رمي الأعمدة، بل يمكن بسهولة و يسر رمي الحصيات السبع الصغار في الدائرة المحيطة بالعمود، ثم يغادرون المكان على الفور فاسحين المجال أمام الآخرين.
  - ٣- إذا أصابت الحصاة العمود و وقعت عند أسفله أجزاء، لكن لا لزوم لتحمل هذه المشقة.
  - ٤- متى كان الرمي من الطابق الأعلى و قذفت الحصاة في الحوض الصغير الموجود في الطابق الأعلى أجزاء؛ لأن هذه الأحواض الصغيرة العليا قد بنيت بشكل قمع تنزل منه الحصيات إلى الأحواض السفلية.
  - ٥- جدير بالباحثين المسلمين أن يدرسوا هذه المسألة.
- و متى آتفق علماء الشيعة الأعلام و كبار أهل السنة على هذه المسألة بعد البحث، فإنه ستحل إن شاء الله إحدى مشكلات الحجّ الكبيرة التي تسبب ازدحاماً متزايداً، و تؤدي في أحياناً كثيرة إلى هلاك أو جرح عدد كبير من الحجاج الأعزاء، و في الوقت نفسه سيكون عملهم هذا موافقاً لأعمال رسول الله و أئمّة الهدى عليهم السلام.

## تعريف مركز القائمة باصفهان للتراثيات الكمبيوترية

جاهدوا بأموالكم و أنفسكم في سبيل الله ذلِّكم خَيْرُ لكم إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (التجويدة/٤١).

قال الإمام على بن موسى الرضا - عليه السلام: رَحْمَ اللَّهُ عَبْدًا أَحْيَا أَمْرَنَا... يَتَعَلَّمُ عُلُومَنَا وَ يُعَلِّمُهَا النَّاسُ؛ فَإِنَّ النَّاسَ لَوْ عَلِمُوا مَحَاسِنَ كَلَامِنَا لَتَبَعُونَا... (بنادر البحر - في تلخيص بحار الأنوار، للعلامة فيض الإسلام، ص ١٥٩؛ غيون أخبار الرضا)، الشيخ الصدوق، الباب ٢٨، ج ١/ ص ٣٠٧).

مؤسسة مجتمع "القائمة" الشفافى بأصفهان - إيران: الشهيد آية الله "الشمس آبازى" - "رحمه الله" - كان أحداً من جهابذة هذه المدينة، الذى قد اشتهر بشعفه بأهل بيت النبي (صلوات الله عليهم) و لاسيما بحضور الإمام على بن موسى الرضا (عليه السلام) و بساحة صاحب الزمان (عجل الله تعالى فرجه الشريف)؛ و لهذا أسس مع نظره و درايته، فى سنة ١٣٤٠ الهجرية الشمسية (= ١٣٨٠ الهجرية القمرية)، مؤسسة و طريقة لم ينطفي مصباحها، بل تتبع بأقوى و أحسن موقف كل يوم.

مركز "القائمة" للتراثي الحاسوبى - بأصفهان، إيران - قد ابتدأ أنشطة من سنة ١٣٨٥ الهجرية الشمسية (= ١٤٢٧ الهجرية القمرية) تحت عنونة سماحة آية الله الحاج السيد حسن الإمامى - دام عزه - و مع مسامعه جمع من خريجي الحوزات العلمية و طلاب الجماع، بالليل و النهار، فى مجالاتٍ شتى: دينية، ثقافية و علمية...

الأهداف: الدفاع عن ساحة الشيعة و تبسيط ثقافة الثقلين (كتاب الله و أهل البيت عليهم السلام) و معارفهم، تعزيز دوافع الشباب و عموم الناس إلى التحرّى الأدقّ للمسائل الدينية، تخليف المطالب النافعة - مكان البلاطية المبتذلة أو الرديئة - في المحاميل (=الهواتف المنقوله) و الحواسيب (=الأجهزة الكمبيوترية)، تمهيد أرضية واسعة جامعه ثقافية على أساس معارف القرآن و أهل البيت عليهم السلام - بباعت نشر المعارف، خدمات للمحققين و الطلاب، توسيع ثقافة القراءة و إغناء أوقات فراغه هواه برامج العلوم

الإسلامية، إنّ الـ**منابع اللازم لتسهيل رفع الإبهام و الشّبهات المنتشرة في الجامعة، و...**  
**- منها العدالة الاجتماعية: التي يمكن نشرها و بثها بالأجهزة الحديثة متضاعدةً، على أنه يمكن تسريع إبراز المراقيق و التسهيلات - في آكاديمياً البلد - و نشر الثقافة الإسلامية والإيرانية - في أنحاء العالم - من جهة أخرى.**  
**- من الأنشطة الواسعة للمركز:**

- الف) طبع و نشر عشرات عنوان كتب، كتبية، نشرة شهرية، مع إقامة مسابقات القراءة**
- ب) إنتاج مئات أجهزة تحقيقية و مكتبة، قابلة للتشغيل في الحاسوب و المحمول**
- ج) إنتاج المعارض ثلاثية الأبعاد، المنظر الشامل (=بانوراما)، الرسوم المتحركة و... الأماكن الدينية، السياحية و...**
- د) إبداع الموقع الإلكتروني "القائمة" www.Ghaemyeh.com و عدّة مواقع أخرى**
- ه) إنتاج المنتجات العرضية، الخطابات و... للعرض في الفنون القمرية**
- و) الإطلاق و الدعم العلمي لنظام إgabe الأسئلة الشرعية، الأخلاقية و الاعتقادية (الهاتف: ٠٠٩٨٣١٢٣٥٠٥٢٤)**
- ز) ترسيم النظام التقليدي و اليدوي للبلوتون، ويب كشك، و الرسائل القصيرة SMS**
- ح) التعاون الفخرى مع عشرات مراكز طبيعية و اعتبارية، منها بيوت الآيات العظام، الحوزات العلمية، الجوامع، الأماكن الدينية كمسجد جمكران و...**

**ط) إقامة المؤتمرات، و تنفيذ مشروع "ما قبل المدرسة" الخاص بالأطفال و الأحداث المشاركون في الجلسة**  
**ى) إقامة دورات تعليمية عمومية و دورات تربية المربى (حضوراً و افتراضياً) طيلة السنة**  
**المكتب الرئيسي: إيران/أصفهان/شارع "مسجد سيد" ما بين شارع "بنج رمضان" و "مفتق وفائي" / "بنيه" القائمة"**  
**تاريخ التأسيس: ١٣٨٥ الهجرية الشمسية (١٤٢٧=١٤٢٧ الهجرية القمرية)**

رقم التسجيل: ٢٣٧٣

الهوية الوطنية: ١٥٢٠٢٦٠٨٦١٠

الموقع: [www.ghaemyeh.com](http://www.ghaemyeh.com)

البريد الإلكتروني: [Info@ghaemyeh.com](mailto:Info@ghaemyeh.com)

المتجر الإلكتروني: [www.eslamshop.com](http://www.eslamshop.com)

الهاتف: ٠٠٩٨٣١١٢٣-٢٣٥٧٠٢٣

الفاكس: ٠٣١١(٢٣٥٧٠٢٢)

مكتب طهران: ٠٢١(٨٨٣١٨٧٢٢)

التجارية و المبيعات: ٠٩١٣٢٠٠١٠٩

امور المستخدمين: ٠٣١١(٢٣٣٣٠٤٥)

ملحوظة هامة:

الميزانية الحالية لهذا المركز، شعيرية، غير حكومية، و غير ربحية، اقتُنت باهتمام جمع من الخيريين؛ لكنّها لا تُوفّي الحجم المتزايد و المتيسّع للأمور الدينية و العلمية الحالية و مشاريع التوسعة الثقافية؛ لهذا فقد ترجّى هذا المركز صاحب هذا البيت (المسمى بالقائمة) و مع ذلك، يرجو من جانب سماحة بقية الله الأعظم (عجل الله تعالى فرجه الشريف) أن يوفق الكل توفيقاً متائداً لِإعانتهم - في حد التمكّن لكل أحد منهم - إيانا في هذا الأمر العظيم؛ إن شاء الله تعالى؛ و الله ولئ التوفيق.



للحصول على المكتبات الخاصة الأخرى  
أرجعوا الى عنوان المركز من فضلكم  
**www.Ghaemiyeh.com**

[www.Ghaemiyeh.net](http://www.Ghaemiyeh.net)

[www.Ghaemiyeh.org](http://www.Ghaemiyeh.org)

[www.Ghaemiyeh.ir](http://www.Ghaemiyeh.ir)

و للإيصال من فضلكم

٠٩١٣ ٢٠٠٠ ١٥٩

